

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٤

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ والقرارات الوزارية المنفذة له وتعديلاتهما :

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠٠٣/٥/٢٤ على انتقضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالتأمينات الاجتماعية بنجع حمادى :

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسة هيئة المكتب المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/٥/٥ على الانتقضاء :

وعلى موافقة السيد محافظ قنا بتاريخ ٢٠٠٣/١٢/٣١ على الانتقضاء :

وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير بناء على عرض السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان :

قرار :

مادة ١ - انتقضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالتأمينات الاجتماعية بنجع حمادى لنقص عدة أعضائها عن الحد ائقانونى اللازم لإنشائها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر فى ٢٠٠٤/٤/٣

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

١- د. م/ محمد إبراهيم سليمان